

(تعميم لجميع قطاعات الوزارة وإدارات التعليم بالمناطق والمحافظات والملحقيات الثقافية)

وفقه الله

سعادة /

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد :

بالإشارة للتعميم رقم ٢/٣١٤٣٤٣٨ في ٢/٦/١٤٣٢هـ بشأن منح المنتدبين والمتدربين للقيام بتنفيذ مهام خارجية كمسافة طريق قبل المهمة وبعدها للاستعداد والتجهيز لزيادة على المدة الفعلية للمهمة وتوحيداً للإجراء بين قطاعات الوزارة (العام ، العالي) للمدة المحتسبة للانتداب والتدريب الداخلي والخارجي وحيث تمت إعادة دراسة ومناقشة التعميم المشار اليه تبين أن الأمر يتطلب تعديله وفقاً للآتي :-
أولاً:-

١. المنتدب لمهمة داخلية تحدد وفقاً لموافقة صاحب الصلاحية ويعامل وفقاً للمادة (٢٠) من لائحة الحقوق والمزايا المالية.

٢. المنتدب للتدريب في الداخل يمنح يومين قبل الدورة ويومين بعدها.

ثانياً:- المنتدب لأداء المهمات وحضور الدورات التدريبية خارج المملكة تتم معاملته وفق جدول تصنيف

الدول حسب فئات بدل التمثيل الدبلوماسي المرفق صورته كالاتي:-

١. الدول صعبة المعيشة يمنح اربعة أيام قبل المهمة وأربعة أيام بعدها.

٢. الدول فئة (أ) يمنح ثلاثة أيام قبل المهمة وثلاثة أيام بعدها.

٣. الدول فئة (ب) يمنح يومين قبل المهمة ويومين بعدها.

للاطلاع وإبلاغه لكافة الجهات التابعة لكم لإعتماده والعمل بموجبه إعتباراً من تاريخه.

المدير


وتقبلوا خالص تحياتي

عبدالله

وزير التعليم

د. أحمد بن محمد العيسى





(تعميم لجميع قطاعات الوزارة وإدارات التعليم بالمناطق والمحافظات والملحقيات الثقافية)

وفقه الله

سعادة /

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد :

بالإشارة للتعميم رقم ٢/٣١٤٣٤٣٨ في ٢/٦/١٤٣٢هـ بشأن منح المنتدبين والمتدربين للقيام بتنفيذ مهام خارجية كمسافة طريق قبل المهمة وبعدها للاستعداد والتجهيز زيادة على المدة الفعلية للمهمة وتوحيداً للإجراء بين قطاعات الوزارة (العام ، العالي) للمدة المحتسبة للانتداب والتدريب الداخلي والخارجي وحيث تمت إعادة دراسة ومناقشة التعميم المشار إليه تبين أن الأمر يتطلب تعديله وفقاً للآتي :-
أولاً:-

١. المنتدب لمهمة داخلية تحدد وفقاً لموافقة صاحب الصلاحية ويعامل وفقاً للمادة (٢٠) من لائحة الحقوق والمزايا المالية.

٢. المنتدب للتدريب في الداخل يمنح يومين قبل الدورة ويومين بعدها.

ثانياً:- المنتدب لأداء المهمات وحضور الدورات التدريبية خارج المملكة تتم معاملته وفق جدول تصنيف

الدول حسب فئات بدل التمثيل الدبلوماسي المرفق صورته كالاتي:-

١. الدول صعبة المعيشة يمنح أربعة أيام قبل المهمة وأربعة أيام بعدها.

٢. الدول فئة (أ) يمنح ثلاثة أيام قبل المهمة وثلاثة أيام بعدها.

٣. الدول فئة (ب) يمنح يومين قبل المهمة ويومين بعدها.

للاطلاع وإبلاغه لكافة الجهات التابعة لكم لإعتماده والعمل بموجبه إعتباراً من تاريخه.

وتقبلوا خالص تحياتي

وزير التعليم

د. أحمد بن محمد العيسى

المدير
الإدارة العامة للموارد البشرية

ص . مكتبنا .

ص . للإدارة العامة للموارد البشرية





جدول تصنيف الدول حسب فئات بدل التمثيل الدبلوماسي وفق قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١٦٥٢/٢) وتاريخ ١٤٣٢/١٤هـ
البلغ بترقية معالي رئيس الديوان الملكي والمسكوكات الخاص لخادم الحرمين الشريفين رقم ٢٢٠٤٣ من تاريخ ١٤٣٢/٧/١٠هـ اعتباراً من ١٤٣٤/٢/١٨هـ وقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١٨٦٠/١) وتاريخ ١٤٢٥/٦/٠١هـ اعتباراً من ١٤٣٦/٢/٩هـ والمعدل بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم ١٩٢٨/١ وتاريخ ١٤٣٦/٢/٩هـ واعتباراً من ١٤٣٧/٢/٢٠هـ والمعدل بالأمر الملكي رقم ٩٨٨٨ وتاريخ ١٤٣٧/٢/٥هـ

فئة (مرتفعة المعيشة)						
الولايات المتحدة - نيويورك	امبراطورية اليابان	الإتحاد السويسري	جمهورية الصين الشعبية - جونج كونج	روسيا الاتحادية	مملكة الدنمرك	المملكة المتحدة
مملكة السويد	مملكة النرويج - أوسلو	جمهورية فنلندا - هلسنكي	جمهورية العراق	جمهورية سنغافورة	جمهورية جزر المالديف	

الفئة (أ)

جمهورية البرازيل الاتحادية	مملكة بلجيكا	مملكة هولندا	مملكة اسبانيا	أوكرانيا - كييف
جمهورية الصين الوطنية	جمهورية كوريا الجنوبية	جمهورية رومانيا	جمهورية لجزر	جمهورية اليونان
الجمهورية الإسلامية الإيرانية	جمهورية ألمانيا الاتحادية	جمهورية اليابان	جمهورية أيرلندا - دبلن	ساحل العاج - كوت ديفوار
جمهورية بولندا	جمهورية التشيك	الجمهورية الفرنسية	اسرائيل	جمهورية نيجيريا الاتحادية
نيوزيلندا	الجمهورية اللبنانية	كندا - أوتاوا	الجمهورية الأرجنتينية	جمهورية الكاميرون
الولايات المتحدة للكسيكية	جمهورية البرتغال	جمهورية إيطاليا	جمهورية النمسا	كوبا - هافانا
الولايات المتحدة الأمريكية - واشنطن - هيوستن - لوس انجلس	جمهورية الصين الشعبية - بكين	جمهورية الصومال الديمقراطية	جمهورية الفلبين	جمهورية البيرو
جمهورية تشيلي	جمهورية جيبوتي	جمهورية تركيا	المملكة الأردنية الهاشمية	جمهورية جورجيا
بلغاريا				

الفئة (ب)

دولة ليبيا	جمهورية أوغندا	الجمهورية اليمنية	جمهورية كازخستان	جمهورية جنوب أفريقيا
الجمهورية العربية السورية	دولة الإمارات العربية المتحدة	جمهورية البوسنة والهرسك	جمهورية أذربيجان	جمهورية تشاد
جمهورية أثيوبيا الشعبية الفدرالية الديمقراطية	سلطنة عمان	مملكة البحرين	الجمهورية التونسية	جمهورية السودان
الجمهورية البوليفارية الفنزولية	جمهورية مصر العربية	مملكة اتحاد ماليزيا	جمهورية كينيا	فيتنام - هانوي
الجمهورية الإسلامية الموريتانية	جمهورية البانيا	المملكة المغربية	جمهورية باكستان الإسلامية	طاجكستان - دوشنبه
دولة الكويت	جمهورية اندونيسيا	دولة قطر	جمهورية شينيا	جمهورية موريشيوس - موبوتو
جمهورية قرقيزستان / بيشكيك	جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية	جمهورية الهند	جمهورية أفغانستان الإسلامية	جمهورية زامبيا
جمهورية نيبال / كاتماندو	جمهورية النيجر	جمهورية غانا	جمهورية السنغال	جمهورية بوركينا فاسو
سلطنة بروناي دار السلام	جمهورية تركمانستان	جمهورية أوزبكستان	دولة إريتريا	جمهورية بنجلاديش الشعبية
جمهورية جزر القمر	اتحاد ماينمار	جمهورية مالي	مملكة تايلند	
جمهورية سريلانكا الديمقراطية	جمهورية تيمور لياستة			

الفئة (ج)

--	--	--	--	--

